

السؤال

إذا التحقت بالجماعة متأخراً والإمام راكع وركعت معه فهل تحتسب هذه الركعة مع أنني لم أقرأ سورة الفاتحة ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من أدرك الإمام راكعا ، فركع معه ، حسبت له ركعة ، في قول جمهور العلماء ، ولو لم يقرأ الفاتحة . ويدل على ذلك ما رواه البخاري (750) عن أبي بكر أنه : انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل أن يصل إلى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " زادك الله حرصا ولا تعد "

وصح عن ابن مسعود رضي الله عنه قوله: " من لم يدرك الإمام راكعا لم يدرك تلك الركعة " أخرجه البيهقي ، وصححه الألباني في إرواء الغليل 2/262

وقال ابن عمر: " من أدرك الإمام راكعا، فركع قبل أن يرفع الإمام رأسه، فقد أدرك تلك الركعة " أخرجه البيهقي وصححه الألباني في المصدر السابق 2/263

وجاء نحو ذلك عن أبي بكر الصديق وزيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير (انظر إرواء الغليل 2/264).

قال النووي رحمه الله في (المجموع 4/112) : (وهذا الذي ذكرناه من إدراك الركعة بإدراك الركوع هو الصواب الذي نص عليه الشافعي ، وقاله جماهير الأصحاب وجماهير العلماء ، وتظاهرت به الأحاديث وأطبق عليه الناس ، وفيه وجه ضعيف مزيف أنه لا يدرك الركعة بذلك ...) اهـ .

وقال في عون المعبود (3/102) (واعلم أنه ذهب الجمهور من الأئمة إلى أن من أدرك الإمام راكعا دخل معه واعتد بتلك الركعة وإن لم يدرك شيئا من القراءة . وذهب جماعة إلى أن من أدرك الإمام راكعا لم تحسب له تلك الركعة وهو قول أبي هريرة ، وحكاه البخاري في القراءة خلف الإمام عن كل من ذهب إلى وجوب القراءة خلف الإمام ، واختاره ابن خزيمة والصبغى وغيرهما من محدثي الشافعية ، وقواه الشيخ تقي الدين السبكي من المتأخرين ورجحه المقبلي) انتهى.

والراجح هو مذهب الجمهور لما سبق من الحديث والآثار .



والله أعلم .